



المرجع
التاريخ 25-8-2022

قرار وزاري رقم (196/2022)

بشأن إيقاف تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين بجميع المراحل الجامعية والدراسات العليا في بعض مؤسسات التعليم العالي في الولايات المتحدة الأمريكية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010م الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الأكاديمي رقم (2014/25) الصادر بتاريخ 3 يونيو 2014م بشأن السماح للدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا في الولايات المتحدة الأمريكية.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014م المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (5) الصادر بتاريخ 2 فبراير 2015م، والمتضمن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.
- وعلى كتابي المكتب الثقافي في واشنطن بتاريخ 28 يونيو 2022م وبتاريخ 30 يونيو 2022م.
- وبناءً على توصية لجنة اقتراح معايير ومراجعة وتحديث قوائم مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت باجتماعها العاشر المنعقد بتاريخ 10 أغسطس 2022م.
- وبناءً على عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.



المرجع (196)
التاريخ 25-8-2022

(تقرر)

مادة أولى: إيقاف تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين بكافة المراحل الجامعية والدراسات العليا في جميع التخصصات وذلك في مؤسسات التعليم العالي التالي:

1. University of Hartford.
2. Lawrence Technology University.

مادة ثانية: لا ينطبق هذا القرار على:

1. الطلبة الملتحقين فعلياً والمستمريين بالدراسة قبل صدور هذا القرار.
2. الطلبة الحاصلين على قبول للدراسة للفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 2023/2022م بحد أقصى.

مادة ثالثة: يلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار.

مادة رابعة: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه وعلى جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير التربية ووزير التعليم العالي

والبحث العلمي

د. علي فهد المصنف

د. علي فهد المصنف
وزير التربية ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي

الأصل إلى: مكتب وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي.

نسخة إلى: مكتب وكيل وزارة التعليم العالي.

مكتب المدير العام للجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.